المبحث الاول

مفهوم التعددية الحزبية وموقف الفكر الإسلامي فيها

هناك جدل في الساحة الإسلامية حول الأسلوب العملي في حركة الإسلام في الدعوة وفي الواقع بين أسلوب يتحرك بمفاهيمهُ ومناهجهُ وشرائحه في الأجواء العامة التي تنطلق بالدعوة الى الإيمان به في نطاق الفكرة العامة التي تقدم الى الناس كما يقدم الى فكر أخر .. وبين أسلوب متحرك في أكثر من موقع فيتحرك الفكر في مواقع ويثير في الروح أفاق العبارة ويضخم في المفاهيم العملية في الحكم والسياسة والاقتصاد والحرب والسلب . ساحة الحياة ، ويبعث في الوسائل المتطورة في وسائل العمل عن الوسيلة الفضلى في الوصول الى الهدف الكبير [١].

وهنا ما نلاحظه قي قراءة الفكر الإسلامي للجدليات الفكرية الوصفية في نطاق النظرية ومشكلات الواقع الجار ، ومن تلك المواضيع المهمة المطروحة على الساحة الإسلامية الموقف من التعددية بشكل عام والتعددية الحزبية بشكل خاص .

---

(١) مرتضى شنشول العقابي ، الموقف من التعددية الحزبية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر ،رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ،٢٠٠٦، ص ٥٠.

المطلب الأول

مفهوم التعددية الحزبية

التعددية في جوهرها هي إقرار بالحرية والاختلاف والتعايش السلبي في إطار الحرية والاختلاف والتنوع من غير ضرر ولا إضرار والتعددية في فلسفتها العامة هي حقيقة فطرية وسنة كونية وقانون حياتي .

والتعددية بهذا المعنى هي إقرار واعتراف بوجود التنوع الاجتماعي وان هذا التنوع لابد إن يترتب عليه اختلاف في المصالح او خلاف في الأولويات [١].

وتأتي التعددية هنا لتكون المقنن للتعامل مع هذا الاختلاف والخلاف بحيث لا يتحول الى صراح يهدد سلامة الدولة وتماسك المجتمع اي ان مفهوم التعددية يشير الى نوع من التنظيم الاجتماعي المتعلق ببنيه النظام السياسي واليات عملياته المختلفة وهذا التنظيم يسلم بضرورة وجود أفكار وقيم ومؤسسات متعددة في إطار التنظيم السياسي والتنافس المقترح بينهما دون اية قيود سوى القبول بقواعد اللعبة الديمقراطية القائمة على الاحتكام للناخبين عبر صناديق الاقتراع بمعنى السعي لاستبدال السلطة بالوسائل السلمية القانونية [٢].

وبذلك تشير التعددية السياسية الى مشروعية تعدد القوى والآراء السياسية وحقها في التعايش والتعبير عن نفسها والمشاركة في وضع القرار من جهة وتأسس على قواعد ترتقيها وتحترمها وتصونها كل القوى والتشكيلات السياسية والاجتماعية في الأمة من جهة أخرى .

وتتخذ التعددية السياسية إشكالاً مختلفة في إطار القوى والتنظيمات الاجتماعية داخل المجتمع ومن بينها الإقرار بوجود تعددية حزبية وبهذا تكون التعددية الحزبية هي احدث صيغ التعبير عن التعددية السياسية التي تحتضن كل القوى والمؤسسات الموجودة في المجتمع وهذا الاحتضان من شانهُ ان يتيح المجال إمام الأحزاب السياسية لكي تشارك السلطة المركزية في العب الذي تحمله لإدارة المجتمع من خلال المشاركة في السلطة [٣].

---

(١) زكي الميلاد ،التعددية الحزبية في الفكر الاسلامي، مجلة الكلمة ، العدد الثاني ، ١٩٩٤، ص ١٨.

(٢) برهان غيلون ، الديمقراطية وحقوق الانسان ، مجلة الدراسات العربية ، العدد الاول ،١٩٧٩، ص ١١.

(٣) زكي الميلاد ، المصدر السابق ، ص ٣٧.

بذلك تعني التعددية الحزبية حرية إنشاء الأحزاب السياسية والانتماء اليها او هي وجود أحزاب سياسية متعددة في مجتمع معين والاعتراف بها من النظام السياسي وتقبل إسهاماته في الحياة السياسية عن طريق الوصول الى السلطة او المشاركة فيها .

والتعددية السياسية والحزبية ترتكز على أساسيات تدعم بها وتتأسس عليها ، تمثيل التأصيل السياسي لها وهي كما يحددها احد الباحثين تتمثل بالاتي [1]:

١- ان الاعتراف بالأخر هو شرط وقاعدة التعايش والتفاهم السلمي ومن شروط التعددية الحزبية ان يعترف كل طرف بالأخر من غير مصادرة راي ولا محاربة موقف ، وان يكون الاحترام والتفاهم والتعايش هو القاعدة والأصل وهذا جزء من امن المجتمع الذي يجب المحافظة عليه شرعاً وعقلاً .

٢- جعل القواسم المشتركة التي تلتقي على المصالح العليا وعلى الحق العام هي التي ينبغي لها ان تتشكل على أرضيتها التعددية الحزبية والسياسية ، اما ما يعرف بالإجماع العام الذي يأخذ بالاعتبار المصالح العليا للمجتمع ولا يجوز في اي حال من الأحوال وتحت اي مبرر خرقها او الخروج عليها او التنكر لها من قبيل وحدة الأمة والحفاظ على أمنها واستقرارها وتنمية الثروات والاستقلال والتبعية .

٣- ان التعددية الحزبية في صورتها المثلى والجوهرية هي تعددية في البرامج والمشاريع التي تخدم وتطور الإصلاح الاجتماعي العام فقد نجد من يولي الاهتمام والأولوية للمسألة الاجتماعية في بعدها.

---

(١) المصدر نفسه ، ص ٣٧.

أولا– الحزب لغة :الحزب لغة مصدر حزب حزباً والحزب الجماعة او الطائفة وتحزب القوم اي صاروا أحزاباً(١).

قال ابن منظور الحزب جماعة من الناس والجمع أحزاب والأحزاب جنود الكفار تألبوا وتظاهروا على حزب النبي (صلى الله عليه وسلم) وهم قريش وغطفان وبنو قريظة [٢] والحزب الطائفة ولأحزاب الطوائف التي تجتمع على محاربة الأنبياء (عليهم السلام).

اما الفيروز أبادي فقال ان الحزب ((جماعة من الناس والأحزاب جمعة وجمع كانوا تألبوا وتظاهروا على حزب النبي (صلى الله عليه وسلم)[٣]، والحزب بحسب "الراغب الأصفهاني" جماعة فيها غلظة قال عز وجل ((اي الحزبين أحصى لما لبثوا أحدا)) [٤] وعرف الحزب بأنه الأرض الغليظة [٥].

ويلاحظ من التعاريف السابقة أنها تتفق على الحزب المفرد والذي هو جماعة من الناس من غير تحديد بهويتها وطبيعتها وتتفق كذلك على الجمع في الأحزاب الذين تألبوا على حرب النبي (صلى الله عليه وسلم) فلان اسم الأحزاب أطلق لأول مرة في التاريخ الإسلامي على أول حلف يتفق فيه الكفار على محاربة الرسول (صلى الله عليه وسلم).

ثانياً– الحزب اصطلاحاً: قد لا نجد تعريفاً مانعاً وجامعاً للحزب نظراً لاختلاف العقيدة والمقاصد لكل حزب وتنوع الأدوار التي يقوم بها ، ومع ذلك فقد تعرض العديد من المفكرين والكتاب الى تعريف الحزب فقد عرفه "جيفري رويرتز" بانه مجموعة مشتركة من القيم والسياسات وهدفها الرئيسي الحصول على السلطة السياسية والمناصب العامة لغرض تنفيذ سياسات الحزب ويسعى الحزب عادة للحصول على هذا الهدف بالطريقة الدستورية ولا سيما بالتنافس في الانتخابات باستثناء الأحزاب الثورية او المناهضة للنظام فإنها قد تمارس النشاط

---

(١) ابراهيم مصطفى ، المعجم الوسيط ، جـ١،دار التراث العربي ، بيروت ،(د،ت) ، ص ٢٧.

(٢) ابن منظور ، لسان العرب ، جـ٣، دار احياء التراث العربي، بيروت، (د،ت) ،ص ١٤٨.

(٣) الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٦، ص ٩٤.

(٤) سورة الكهف :الاية (١٢) .

(٥) الراغب الاصفهاني ، مفردات الفاظ القران ، دار القلم ، دمشق ، ١٩٢٢، ص ٢٣١،نقلاً عن زكي ميلاد ، مصدر سبق ذكره ، ص ٤٠.

السياسي خارج الدستور لتحقيق أهدافها [١]. وعرف "طارق الهاشمي" الحزب السياسي على انه جهاز صراع منظم يهدف للوصول الى السلطة [٢]. وعرفه آخرون على انه جماعة منظمة ذات استقلال ذاتي تقوم بتعين مرشحيها وتخوض المعارك الانتخابية على أمل الحصول على المناصب الحكومية والهيمنة على خطط الحكومة[٣]، وعرفهُ أسامة الغزالي حرب بأنه اتحاد وتجمع من الإفراد ذو بناء تنظيمي على المستويين القومي والمحلي بعيد في جوهره عن مصالح قوى اجتماعية معينة ويستهدف الوصول الى السلطة او التأثير عليها بواسطة أنشطة معينة خصوصاً من خلال تولي المناصب العامة من خلال الانتخابات [٤].

واذا كانت السمة المميزة للحزب في المفهوم الاصطلاحي هي انشغاله بالشأن السياسي والتمحور حوله ، فان الشأن السياسي في الأحزاب والجماعات السياسية الإسلامية هو احد الإبعاد حتى ان نسبة الاهتمام به تختلف بين الجماعات نفسها . فالفكرة الحزبية وصفها السيد فضل الله تعني في مفهومها الشكل التنظيمي الذي يخطط حركة الفكرة في عملية توزيع مدروس للمفردات التفصيلية للواقع ، ليضع كل واحدة في موقعها الملائم بحيث تتكامل حركتها بالساحة ، وتدفع الطليعة بالفكر الإسلامي الشامل في جوانبه ، الى البحث عن الوسائل العلمية التي تدفع الأمة الى تحرك وتقودها الى خط للتغير [٥].

وفي الجو التنظيمي لابد من دراسة الحاجات الخاصة والعامة للأمة وطبيعة الأوضاع المحيطة بها لمعرفة السبيل الأفضل للصيغة التنظيمية في نطاق إعداد الطليعة ترتيب القاعدة وتخطيط الحركة في خط إدارة المواقع وتوزيع المسؤوليات [٦] ويرى احد الباحثين ان وجود الأحزاب السياسية لم تعد الوسيلة التي تنمي الأفكار وتحل المشاكل لدى الإفراد كما لم تبقى الحاجة الى تهيئة المناخ المناسب لاكتساب المهارات والشعور بالأمن

---

(١) جيفري رويرتز والسفير ادوارذو،المعجم الحديث للتحليل السياسي ،ترجمة سمير الجبلي ،الدار العربية للموسوعات ،بيروت،١٩٩٠، ص ٣٠٥.

(٢) طارق الهاشمي ،الاحزاب السياسية ، مطابع التعليم العالي ، بغداد ١٩٩٠،ص ٦٥.

(٣) اوستي رني ، نقلاً عن طارق الهاشمي ،الاحزاب السياسية ،مصدر سبق ذكره ، ص ٦٤.

(٤)اسامة الغزالي حرب ، الاحزاب السياسية في العالم الثالث ، المجلس الوطني للثقافة ، الكويت ،١٩٨٧، ص ٢١.

(٥) محمد حسين فضل الله ،الحركة الاسلامية هموم وقضايا،دار الملاك ، الطبعة الرابعة ، بيروت ،٢٠٠١، ص ١٠٢.

(٦) المصدر نفسه ، ص ١٠٣.

والاطمئنان وإشباع حاجة الانتماء والتجمع وهذه كلها لم تبقى هي الدافع الوحيد لتكوين الأحزاب [1].

(١) فاضل الصغار ، الحرية السياسية دراسة مقارنة في العالم والتاكيد والضمانات ، دار العلوم لتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ٢٠٠٨، ص ٢٧٤.

المطلب الثاني

مفهوم الفكر الإسلامي

هو كل ما أنتجه فكر المسلمين من مبعث الرسول (صلى الله عليه وسلم) الى اليوم في المعارف الكونية المتصلة بالله والعالم الإنساني والذي يعبر عن اجتهادات العقل الإنساني لتغير تلك المعارف العامة في إطار المبادئ الإسلامية [١].

مصادر الفكر الإسلامي:-

١- الوحي : ينطلق الفكر الإسلامي من الإسلام كمرجع موجه يحكم بكلياته وجزئياته ، حيث يحدد الرؤية الكلية النهائية للإنسان المسلم وما يتفرع عنها من أبعاد تربوية واجتماعية وسياسية واقتصادية .

٢- الكون : أودع الله تعالى في الكون سننا وقوانين لتنظيم بها أجزاء الكون فوجه الله تعالى الإنسان الى البحث في تلك السنن واكتشافها واستعمالها في وظيفة عمارة الأرض.

وسائل المعرفة في الفكر الإسلامي:-

اذا نظرنا الى الفكر الإسلامي سنجد ان المعرفة تنتج على مجالين واسعين هما عالم الغيب وعالم الشهادة عكس الفكر الغربي الذي يقتصر على الجانب المادي من الشهادة وهو ما بينه الله تعالى في قوله((يُعَلَّمُونَ ظَاهِرَ الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الآخِرَةِ هَمٌّ غَافِلُونَ))

تعريف الفكر الإسلامي:-

تعريفه لغة :

الفكر كالفكر يفكر تفكيرا، ويمكن ان يأتي فكر يفكر فكراً وفكرا .

ويقول بعضهم ، الفكر هو مقلوب الفرك وهو الأمور الحسية والفكر المعنوية ، ورده كلمة فكر في القران الكريم حوالي ٢٠ موضعاً لكنها بصيغة الفعل .

---

(١) راشد الغنوشي ، الحريات العامة في الدولة الاسلامية ، مركز الدراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ص ٣٠٠.

تعريفه اصطلاحاً :

عند ابن منظور : إعمال الخاطر في الشي .

الأصفهاني : قوة مطرقة للعلم الى معلوم لان تلك القوة بحسب نظرة العقل وذلك للأخذ دون الحيوان ولا يمكن ان يقال إلا فيما يمكن ان يحصل له صورة في القلب .

طه جابر العلواني : اسم لعملية تردد القوة العاقلة المفكرة في الإنسان سواء كان قلباً او روحاً او ذهناً بالنظر والتعبير لطلب المعاني المجهولة من الأمور المعلومة او الوصول الى الإحكام او شي من الأشياء [1].

وبالنظر الى هذين المجالين المتداخلين يتوصل الفكر الإسلامي الى المعرفة بوسائل تتساوى في الأهمية وهي القلب والحواس :_

القلب : لا يقصد بالقلب ذلك العضو الحي الضاخ في جسم الإنسان وإنما هو محل التصديق والإيمان فالقلب اذاً وسيلة من وسائل الإدراك والمعرفة في الفكر الإسلامي وهو من الأهمية بمكان بحيث لا يمكن استبدالها بالعقل ولا غيره فعمل القلب وفقاً لهذا يكون في الأمور الوجدانية .

الحواس : جمع حاسة،هي الوسائل التي تدرك بها الأمور المادية كالإذن تقوم بوظيفة والعين بوظيفة .

خصائص الفكر الإسلامي :-

١- الشمولية والكمال :

شامل لجميع نواحي وجوانب الحياة اي ان المسلم يجد فيه إجابة لكل سؤال فلكل حركة وسكينة إلا ولها حكم شرعي .

٢- الواقعية :

يقسم الدين الى عقيدة وشريعة : العقيدة الجانب النظري الإخباري من الدين والشريعة الجانب العلمي منه فواقعية العقيدة الإسلامية تعني مطابقة الفكر بالواقع ومن معاني واقعية العقيدة الإسلامية أنها تراعي

---

(١) طه جابر العلواني ،اصلاح الفكر الاسلامي ، الدار العالمية للطباعة والنشر ، فرجينا، ١٩٩٥، ص ٣٩.

فطرة الانسان وقدراته العقلية فلم تكلفه بما لا يطيق [1].

٣- الوسطية والاعتدال والتوازن :

الوسطية تعني أكثرية فلا إفراط ولا تفريط فالشجاعة وسط بين التهور والجبن والكريم وسط بين البخيل والمنذر . فقد وازن الإسلام في تشريعاته بين ثنائيات العقل والقلب ، المادة والروح ، الدنيا والآخرة، مصالح الفرد والجماعة. كل ذلك في وسطية متوازنة .

٤- الثبات والمرونة:

العقيدة ثابتة لأنها إخبار والخبر الصادق ثابت ومن علاقات الكذب عدم ثبات الخبر في مسألة واحدة أما الشريعة فهي ثابتة في الأسس وهي ايضاً مرنة لكونها تفتح باب الاجتهاد .

٥- العموم والعالمية :

الإسلام نزل على كافة الناس بغض النظر عن طبقاتها وهو ايضاً للبشرية جمعاء الى يوم القيانة عكس الشرائع السابقة لقوله تعالى ((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إلا كافة لِلنَّاسِ بَشِيرًا ونذيراً)).

٦- الايجابية :

ان الآثار المترتبة على الإيمان بالفكرة الإسلامية والمرتبطة على ممارستها هي اثأر طيبة ونافعة ومجدية .

٧-النسبية الإسلامية :

يعتبر الفكر الإسلامي فكراً نسبياً بصفة عامة لانه صادر عن الإنسان وعلم الإنسان نسبي مهما كانت دقته فالحق المطلق هو ما يختص به الله تعالى .

٨- التحيز:

اي الذاتية في الفكر الإسلامي لا يتصف بالموضوعية المطلقة بل ينحاز من منتجه الى خلفياته الفكرية ومشاربه الثقافية ونوازعه الدينية فالتحيز ليس عيباً في الفكر الإسلامي بل احد سماته وخصائصه لذا فالفكر الإسلامي

---

(١)محمد حسين فضل الله ، الحركة الاسلامية امام تحدي المتغيرات ، مجلة المنطق ،العدد ١٠٦، ١٩٩٤، ص ١٣-١٥.

يتميز بهذه الخاصية وتظهر من خلال اسمهن فلفظ إسلامي يبين تحيزه لدين معين بل ان الفكر الإسلامي نفسه نجد فيه تحيزات عدة فقهية عقدية سلوكية كالتحيز لمذهب فقهي سلوكي [1].

---

(١) حامد فيرحي، الاسس الفقهية للتعددية السياسية ، مدخل الى الفكر السياسي في الاسلام _مجموعة مقالات ، ترجمة الخليل العصامي ، ص ٣٤٣.

المبحث الثاني

موقف الفكر الإسلامي من التعددية الحزبية

لا ريب ان كل فكر يتأثر و يؤثر في واقعة فهو على حساب الاستجابة لما يفرزه الواقع من معطيات سياسية واجتماعية واقتصادية إنما يستجمع نواحي امتلاك القدرة و المنمة على رسم ملامح الخطاب الفكري فيما يميزه عن غيره عند تأكد الخصوصية الذاتية الباعثة على التعدد وما يحتوي ذلك من ضروريات تقترن بوضع أسس وقواعد تؤدي الى الاختلاف والاتفاق .

المطلب الأول

الموقف الرافضي للتعددية

فالتعددية في الرؤى والتطورات والاستراتيجيات والتكتيكات والتنظيمات والجماعات باتت حقيقة واقعية في الساحة السياسية الإسلامية لا بل ان هذه التعددية أصبحت كثير ما تفرض نفسها داخل هياكل التنظيمات المختلفة لتطال التنظيم الواحد حتى لا يمكن الحديث عن حركة الإسلام السياسي إلا في نطاق الحديث عن الحركات السياسية الإسلامية [١].

ولا مراء من ان يخضع مفهوم التحزب والتعدد الحزبي الى جدل فكري يتوزع بين مواقف ورؤى تؤدي الى رفض التمييز والتعدد الحزبي او قبوله نظراً للموقف من الموروث الفكري الاجتهادي والتاريخي من الرأي والفصل بينهما[٢] وخصوصاً عندما يتعلق الاستدلال بمواقع الذكر الحكيم في تحديد الموقف من مفهوم كلمة الاحزاب سواء بالدلالة على الموقف للاختلاف عند جماعات من الأمم السالفة في الدين كما في قوله تعالى ((وَأَنَّ اللهِ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُو هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ ۖ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ))[٣] او قوله تعالى ((كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ ۗ وَٱلْأَحْزَابُ مِن ۢ بَعْدِهِمْ ۖ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍۭ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ۖ وَجَٰدَلُوا۟ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُوا۟ بِهِ ٱلْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ ۖ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ)) [٤] و كذلك قوله تعالى ((إِنَّ اللهَ هُوَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ))[٥].

او تأتي للدلالة على موقف تعرض له رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من جماعات من الكفار كمافي موقع لغزوة الخندق في قوله تعالى ((ولما رأى المُؤَمِّنُونَ الأَحْزَابُ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللهُ وَرَسُولِهِ وَمَا زَادَهُمْ آلَّا إِيمَانًا

---

(١)هشام جعفر، احمد عبدالله ،التمول في حركة الاسلام السياسي في الشرق الاوسط ، في الحسن الترابي واخرون ،الاسلاميون والمسألة السياسية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ،٢٠٠٣،ص ٢٣٥-٢٣٦.

(٢)محمد عبدالمتوكل ، الاسلام وحقوق الانسان ،في الترابي ،مصدر سبق ذكره ،ص ١٠٥.

(٣)سورة مريم : الاية (٣٦ و٣٧).

(٤)سورة غافر : الاية (٥).

(٥)سورة الزخرف : الاية (٥٦).

وَتَسْلِيمًا))[٦] وهذا اختزال لذلك في موقف تاريخي يذهب نحو التعميم للمفهوم على مايقترن بنواحي التفرق والتمزق والصراع بالنسبة الى ما جرى من صراعات بين الفرق الإسلامية التي هي حقيقتها صراعات أحزاب سياسية ليست مسموحاً دينية مما يجعل من التعددية الحزبية اكثر قتامة واشد سوءاً حتى لا تترك منفذاً للتفكير عند المحاولة على أقلة للتفريق بين الفكرة كمنهج وبين الممارسة الخاطئة للفكرة التي يتبناها بغير وعي او سوء نية وخصوصاً عندما تقترن العملية بالمنظومة للاجتهادات الفقهية التي أسست على جدل شرعي يقتني المقالة للمنهج الأصولي لعلم الفقه في بحث جواز اختلاف المجتهدين من عدمه بقياسه المسألة الواحدة والانطلاق نحو القول في الاجابة عن التساؤل حول الحق وإمكانية تعدده من عدمه عند الفصل في الاجتهاد المتعدد الرأي بين المجتهدين وذلك بغاية إيجاد قاعدة يمكن من اعتمادها تأكيد او نفي حق التحزب في صيرورته نحو قبول التعدد من عدمه بقدر تعلق الأمر بالإثبات والبرهان منهما.

ويأتي الرأي الحديث والمعاصر أكثر عتمة عندما يعزز الفريق الرافضي للتعددية الحزبية اذ يرى ان سعي الغرب الى تعميم نموذجه الثقافي والحضاري والسياسي هو جزء لا يتجزأ من مشروع الهيمنة على الشعوب وخصوصاً ان المفهوم يحمل في مدلوله جوانب سياسية واجتماعية عندما تتدخل تلك الإبعاد بعضها مع البعض الأخر ، فالمفهوم هنا لا يتعدى ان يكون المفهوم ليبرالياً ينظر الى المجتمع على انه متكون من روابط سياسية وغير سياسية متعددة ذات مصالح مشروعة ومتفرقة وهذا ما يفارق في جوهره مضمون النظرة الإسلامية في اعتماد وحدود انطلاقاً من الإيمان بان يكون فهم الحقيقة عن طريق جوهر واحد ومبدأ واحد[٢].

وان الخطاب الإسلامي الحديث في غالبيته لا يتنكر للتعددية الحزبية في الدائرة الإسلامية إلا انه لا يعني باي شكل من الإشكال خلو الساحة من مواقف توصف بالرافضة وان كان بدرجات متفاوتة تتوزع بين إطراف توصف بالتحرر والتجديد الراديكالية من أمثال ما يتبناه (رفاعة رافع الطهطاوي)[٣] سواء في جانب التمسك بالآراء الإسلامية التي ترى ان التعددية الحزبية تمثل الطريقة الى التشتت والانقسام والتمزق الذي سوف يؤخذ على

---

(١)سورة الاحزاب :الاية [٢٢].

(٢) مرتضى شنشول العقابي ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٨.

(٣) محمد عبدالمللك المتوكل ، مصدر سبق ذكره ، ص ١٠٤.

وحدة هذه الأمة بتفريق كلمتها وتثبتها سعياً وكأنها القطب من الرحى في تمثل قول حسن ألبنا (لا حزبية في الإسلام) [١].

وبالنتيجة فان هذا الاتجاه يرى ان الحزبية نظام لا سبيل إليه في المجتمع الإسلامي ولا تتسع له قواعد المذهبية الإسلامية لتعارضه مع الأصول والقواعد الشرعية لما يقضي اليه من عواقب منكرة كالفرقة والتشتيت من ناحية والتوجه صوب التعارض مع الاعتقاد النافذ الى قبول القول بإحلال حاكمية البشر محل حاكمية الله مع الاعتقاد النافذ الى قبول القول بإحلال الوهبة الناس على الناس لأنها تعني سيطرة فئة معينة ممثلة بالحزب السياسي على السلطة وصولاً الى الاستبداد بها وفرضها على الفئات الأخرى [٢] بما لا يترك مجالاً للشك في كون الأحزاب السياسية في كثير توجهاتها تمثل دعوة الى الانفراد بالحكم والاستئثار بالسلطة على حساب الجماعات السياسية غير الإسلامية توجها وعقيدة حتى يمكن رده والتي تتبنى الإسلام كنظام شامل لا يفصل بين ماهو زمني سياسي واخر ديني الهي في مذهب اندماجي يدفع الى ظهور تيار متطرف في الغالب ياخذ على عاتقه إسدال الستار عن حرية الراي وحرمان المعارضة من المورد المعنوي "الروحي" والرمزي السياسي وما يمثلانه من قوة تمكن من المواجهة هذه التيارات السياسية ذات الإبعاد الزمنية بشكل خاص[٣].

وبصرف النظر عن الجدل الأيدلوجي فان البراهين الدينية و دلالات الآيات القرآنية تشير في كثير من المواضع الى التنوع والتباين المفضي الى الاختلاف فيما يضع الأساس لوصفه ظاهرة طبيعية طالما ان البشر يختلفون في إفهامهم وإدراكهم العقلية ووعيهم للمطامع وينجذبون بدرجات مختلفة للأفكار والرسالات والمذاهب وتؤثر فيهم العادات والتقاليد وتترك عليهم البيئات الطبيعية تأثيرات مختلفة تجعلهم يتصارعون ويتوافقون عبر الاعتراف بالتعددية التي هي نتاج الحوار والتواصل مع متغيرات الحياة ومتطلباتها.

---

(١) زكي الميلاد واخرون ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٨-٣٩.

(٢) سمير امين وبرهان غليوم ، حوار حول الدولة والدين ، المركز الثقافي العربي ،المغرب ،١٩٩٦،ص ٧٤.

(٣) ابراهيم العبادي واخرون ،التعددية السياسية ارث الماضي ورهان المستقبل، في كتاب الاسلام المعاصر الديمقراطية ، مركز دراسات فلسفة الدين ، بغداد ،٢٠٠٤، ص ١٦٢-١٦٥.

المطلب الثاني

الموقف المؤيد للتعددية

اذا كان رفض التعددية في جوهره انعكاس للتجربة التاريخية فان القبول اجدر فيها يتمثل واقع التعدد في الاجتماع الإسلامي عند محيطه الفقهي_ المذهب الذي استوعب متغيرات وتجليات المرحلة في إطار الأمة الواحدة [١].

ومن هنا فانه لا يستغرب ان يظهر تيار يسير باتجاه معاكس لما يقره الاتجاه الرافضي للتعددية الحزبية فيما يمكن تبريره بنواحي شرعية وعقدية تستلزم إقرار حرية الرأي والتسليم بالاختلاف واقعاً يطول الإنسان انتمائه ومستوى أدائه لواجباته وممارسته لمكانته حتى لا يسع عاقلاً إنكاره والتسليم به حقاً للمختلفين الأمر الذي يحول دون امتلاك أي كان او اي سلطة كانت من حرمان الأخر منه سواء كان الموضوع سياسياً ام اقتصادياً ام دينياً او حتى عرقياً او لغوياً او غير ذلك ، اذ يذهب أنصار هذا التيار الى إيجاد مسوغات شرعية تدحض النظرة المتشائمة الى التحزب والتعددية في الإسلام استناداً الى عدم وجود مانع شرعي ونص قطعي يبيح النظرة المتشائمة للتعددية الحزبية ، انطلاقاً من استدراج المفهوم الحديث للحزب السياسي كما يرى اصحاب هذا الرأي انه يختلف كلياً عن الحزب العشائري والقبلي الذي ورد ذكره في آيات القران الكريم سواء كان الاجتماع المقصود به يدل على مفهوم الاختلاف بالرأي ام الانطلاق في العقيدة او في التوجه والذي يتوزع بين فئتين لا ثالث لهما بحسب المعنى من قوله تعالى ((حزب الله)) و((حزب الشيطان))[٢] الأمر الذي يخالف ما عليه الحال عند وصف الأحزاب الحديثة بوصفها تنظيمات سياسية تضم الجماهير من الناخبين السياسيين الذي يجمعهم ويوحد جهودهم الهدف المشترك عن طريق اعتناق أفكارهم وتبني خططهم الساعية للوصول الى السلطة ومنه تحقيق مصلحة الامة والدولة . كما وان رد الشبهات التي تدور حول ذم القران الكريم للحزبية والفرقة والشنيع نجد انها تأخذ مكانها ضمن عملية التبرير الفكري لأصحاب هذا التوجه عن طريق رفض الاستشهاد باللفظ في ذم الإقرار لان اللفظ ورد على سبيل المدح ايضاً وهو مالا يسوغ في المنطق العام ومالا تستقيم النتائج التي تترتب عليه

---

(١) امل هندي الخزعلي ، مصدر سبق ذكره ،ص ١٣٤.

(٢) سورة الانبياء : الاية (٩٢) ، سورة ال عمران : الاية (١٠٣).

في صحيح الاستدلال هذا من ناحية ومن ناحية أخرى تقابلها بالضرورة ، فان (ذا لشبة في إمكان تقييد التعددية السياسية على حسب تأول القول بوحدة الأمة بالاستناد الى قوله تعالى ((إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ))[١].

والغاية هنا تذهب نحو إقرار الواحد وتعميمها على حساب إباحة التعدد وان كان مجرى النص يرنو الى القصد متمثل وحدة الدين في إخلاص العبودية لله تعالى وعدم الاشتراك معه او من دونه فتتكون امام مخالطة صريحة في تحميل آيات الذكر الحكيم فوق ما تحتمل ومن الضروري ان ينهي بنا القول الى الحجة في تسويغ التعددية عند العديد من مفكري وعلماء الإسلام عند الغاية في المصلحة فيما تدعو إليه الأحزاب من خير وحق يؤدي به وجودها وتحقيق مصالح الناس فيما هو ضروري [٢] تتصل بنواحي ضمان مسيرة الحياة نحو التقدم مع ضمان منع استبداد الحاكمين على حساب المحكومين وذلك وفق القاعدة الأصولية الإسلامية القائلة (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) ومنه فان الحاجة الى التعدد الحزبي هدفاً وغاية تساوق منطلق المصلحة السياسية ومنطق القواعد الفقهيه والقراءات الصحيحة للنصوص والتاريخ عند أنصار التعددية الحزبية اجمالاً.

وبذلك يكون التعدد الحزبي اصلاً من أصول وضع مرتكزات طلب العدل والذي يتجسد في مضمون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ما يتبع للأقلية ان تعبر عن رأيها وان تدفع عن مصالحها بما يعزز أوامر التوافق بين الحاكم والمحكوم على قاعدة تفسير مفهوم الحق وإنكار الباطل في ظل الاستبداد [٣].

ولا تقتصر الرؤى الفكرية على ذلك بل تتجاوزه الى حدود تستوعب الديمقراطية بمفهومها المعدل وليس بمفهومها الغربي المطلق التي تمنح ممارسة غير محدودة لحرية الفرد وتمنحه حق التشريع المطلق وايضاً المفهوم الديكارتي المادي بنظرية أساسية مفادها ان التشريع في الإسلام وان كان يطال القضايا الأساسية والذي هو تشريع الخالق "عز وجل " إلا انه قد ترك منطقة فراغ في مساحة التشريع في قضايا أخرى لا يوجد معها نص

---

(١) محمد عبدالملك المتوكل ، مصدر سبق ذكره ، ص ١٠٦-١٠٧.

(٢) برهان غيلون ومحمد سليم العوا ،حوارات لقرن جديد ،النظام السيسي في الاسلام ،دار الفكر المعاصر ،دار الفكر ،بيروت،سوريا ، ط١، ص ١٤٣-١٤٥.

(٣) دوتز ادجر بيرت،فلسفة القرن العشرين ، مجموعة مقالات في المذاهب الفلسفية المعاصرة ، ترجمة عثمان نويه ، زكي نجيب محمود ، مؤسسة السجل العربي ، مصر ، ١٩٦٣، ص ١٠٤.

قراني ليملئها الشعب بواسطة مؤسساته التشريعية المتفق والمتوافق عليها ، وهذه الرذمة متغيرة بالزمن والمكان بشرط عدم تعارضها مع المبادئ الأساسية للشريعة وتشكل إقامة العدالة والمساواة نقطة الاختلاف نحو قضاء إقرار المساواة اما التكاليف العامة حرص على مصلحة الجماعة الإسلامية .

المبحث الثالث

دوافع القبول والرفض للتعددية

تشغل مسألة التعددية السياسية والحزبية حيزاً هاماً من اهتمامات الباحثين السياسيين وقد انتقل هذا الاهتمام والتركيز والاهتمام الى ساحة المفكرين الإسلاميين الذين ابدوا وجهات نظر متعددة إزاء العلاقة القائمة بين التعددية والإسلام فهناك من رفض هذه الصلة معززاً راية بالأدلة بينما نجد الغالبية منهم تؤيد وجود التعددية في النظام الإسلامي بل تعتبرها من الركائز المهمة له .

وينبغي توضيح المقصود بالتعددية السياسية اذ تعني باختصار شديد تعدد القوى وحقها في التعبير عن نفسها والمشاركة في عملية وضع القرار السياسي وهي تتضمن ثلاث عناصر :-

اولاً: الاعتراف بوجود تنوع واختلاف وتباين نتيجة لوجود دوائر انتماء عدة في المجتمع ضمن هويته الواحدة.

ثانياً: احترام هذا التنوع وقبول ما يترتب عليه من اختلاف او تباين في الآراء في المعتقدات او المصالح .

ثالثاً: تقنين هذا التنوع والاختلاف من خلال إيجاد صيغة ملائمة للتعبير عنه بحرية وفي إطار مناسب يحول دون تفجير المشاكل والصراعات وتهديد الوحدة الوطنية وسلامة المجتمع وتوفير اليه فعالة لتداول السلطة بالأدوات السلمية والقانونية [1].

وتشمل التعددية السياسية التعددية الحزبية فالأحزاب السياسية تمثل قوى اجتماعية واقتصادية وسياسية متباينة وغاية الأحزاب الوصول الى السلطة لتحقيق برامجها الانتخابية ان أساس الاعتراف بالتعددية السياسية هو الاعتقاد بحقوق جميع الإفراد ممارسة حرية التجمع وتأسيس الأحزاب والجمعيات والتعبير عن الآراء والأفكار والمناداة بالمصالح والأهداف في إطار السعي لتحقيق تلك الأهداف من خلال المشاركة بالسلطة والمساهمة في صنع القرار .

---

(١) د.جابر سعيد عوض،التعددية في الأدبيات المعاصرة مراجعة نقدية ،مجلة قراءات سياسية ، الطبعة الرابعة ، العدد الثالث ، ١٩٩٤، ص ٣٤.

المطلب الأول

مؤيدو التعددية السياسية والحزبية

ينطلق أصحاب هذا الاتجاه من باب الاجتهاد في الإسلام مفتوح وإعمال العقل والفكر في مختلف القضايا قائم وتبعاً لذلك تتباين الآراء بل على العكس ان سينشط الفكر في المجتمع ويسهم في إثراء الحرمة العلمية وليس شرط ان يبقى التباين ضمن حيز الاشخاص بل قد يصبح بين جماعات تتمحور كل منها حول رأي او مجموعة من الآراء .

ويتكامل الموقف الإسلامي في هذا الصدد مع الموقف من حرية التعبير فان حرية التكتل ملازمة لحرية التعبير فاذا كان للمسلم ان يعبر عن رايه فان له الحق ان ينظم الناس خلف هذا الراي ليجعله (اي الأمة او رأي الأغلبية منعا ام ان يمنح المسلم حرية التعبير ويحرم من حرية التنظيم فكأنما حرم من إمكانية تغير نمط عمل المؤسسات وعلى رأسها الدولة وإحداث تغير في أساليبها [١].

وكما هو شان كل الديمقراطيات الكبرى في العالم التي تحدد اصولاً ثابتة لتوحيد الأمة فان للإسلام أصوله الثابتة لتحقيق ذلك ومن هنا يلح الدكتور محمد عمارة في التأكيد على تبين المفردتين :الوحدة والتنوع ويرى ان التعددية في إطار الجامع والتنوع في إطار الوحدة ويغيبه طرف منها يغيب المعنى وتغيب الوحدة عن الطرف الأخر.

ولان هنا شان الاختلاف ومكان التعددية ومقام التنوع في الرؤيا الإسلامية كان القران الكريم كتاب العقيدة والشريعة ومنظومة القيم وفلسفة التنظيم والتدبير للعمران وهو المصدر الأول لالتماس موقف الإسلام من التعددية والاختلاف[٢].

ويستنتج هولاء على جواز التعددية الحزبية بجواز التعددية الفقهية ويبدي بعضهم ملاحظات هامة منها اذا كانت التعددية في الفقه الإسلامي قد وسعتها وحدة الشريعة الاسلامية فازدهرت المذاهب الفقهية الإسلامية وتعددت اجتهاداتها في فروع العبادات والمعاملات فان التعددية في فروع المعاملات الإسلامية ومتغيراتها الدنيوية لابد

---

(١)د.عبدالستار قاسم ،حرية الفرد والجماعة في الاسلام ،مركز شرق المتوسط للدراسات والاعلام ،بيروت ، ٢٠٠٨، ص ٢٥٢.

(٢)د.علاء الجوادي ،الاسلاميون والديمقراطية في مصر ،مجلة العهد الصادرة عن معهد الدراسات العربية الإسلامية ،لندن،العدد الثاني ،٢٠٠٠، ص٢٠١

وان تسعها كليات السياسة الشرعية خاصة ان اغلب أمور السياسة الشرعية انما تقدم على الموازنة بين المصالح والمفاسد وللاجتهاد في الموازنات مجال كبير فكما وسعت التعددية المذاهب الفهية لابد وان تسع الأحزاب السياسة التي تميزت وتتميز بها حياتنا المعاصرة والحديثة بشكل ملحوظ . ان الأحزاب السياسية المعاصرة هي اجتهادات متعددة في ميادين إصلاح المعلومات الاجتماعية في شؤون العمران الإنساني وقريب منها عرفت حضارتنا الإسلامية المذاهب الفقهية التي مثلت تعددية في الاجتهادات بميادين فقه المعاملات الذي مثل علم الاجتماع الديني في تراث الإسلام فإذا ظلت السياسة الشرعية بكلياتها العامة الأحزاب السياسية المعاصرة ومثل الإسلام في عقائده وشرائعه الثابتة بالنسبة لها مرجعية مشاريعها في النهضة والتغير كنا إمام تعددية سياسية يسعها الإسلام كما وسع التعددية الفقهية [١].

---

(١) د.علاء الجوادي، مصدر سبق ذكره ،ص ١٤٩.

المطلب الثاني

معارضو التعددية الحزبية السياسية

استند المعارضون الى لفظ (حزب) قد ورد بمفهوم الذم في القران الكريم والسنة النبوية والتراث الإسلامي وبالتالي انكرو شرعية تطبيق النظام الحزبي في المجتمعات الإسلامية وهذا ما دفع الكثير من التنظيمات الإسلامية الى التحفظ من إطلاق لفظ الحزب على تنظيماتها على الرغم من ان مضمون تجمعاتها لا تختلف عن المفهوم المعاصر للأحزاب السياسية واستخدمت بلاً من ذلك الفاظاً أخرى (جماعة او حركة).

ويرى هذا الفريق في الحزبية مدخلاً للفرقة وتحكيماً للقول السياسية في مقابل تحكيم الشريعة وسبباً لعدم الاستقرار السياسي في الدولة الإسلامية ونظاماً غربياً يرتبط بالتجزئة التاريخية الغربية ولا يصلح كإلية للنظام السياسي الإسلامي [١].

ويعتمد أصحاب هذا التوجه أدلة أخرى منها ان التعددية السياسية والحزبية ستؤدي الى انقسامات بين إفراد الأمة الإسلامية وهذا مخالف لتعاليم الدين الإسلامي وأوامره التي تدعوا الى الوحدة والاعتصام الجماعي بحبل الله ويظهر هذا الانقسام في حالة الانتخابات السياسية العامة الأمر الذي يؤدي الى التنازع والخصام وسفك الدماء ويشر هولاء الى عدم وجود سوابق تاريخية للأحزاب السياسية في الدولة الإسلامية والمجتمع الإسلامي عبر الفقرة الزمنية الطويلة من حكم الخلافة فكان هذا دليلاً على الإجماع على تركه من قبل الأمة .اما ظاهرة الفرق الإسلامية التي ظهرت في التاريخ الإسلامي فهي برأيهم ظاهرة مرضية ساهمت بشكل كبير في إضعاف الدولة والمجتمع الإسلامي بطبيعته يؤدي الى وحدة الفكر، لانه نظام عقدي او مذهبي فكلما كان الإيمان صحيحاً خالياً من الانحرافات كلما ادئ الى تضامن الأمة وتماسكها ووحدة عقيدتها كما كان الأمر في عهد النبي(صلى الله عليه وسلم) اما اذا اختلفت الأمة في المسائل العقدية فان هذا يؤدي الى تشقق القاعدة الشعبية وهي الأمة وربما تفاقم الخلافات وتحول الى حرب أهلية من هتا يقول الإمام حسن ألبنا[٢].

---

(١) د.محمد بحر العلوم ، افاق حضارية ،معهد الدراسات العربية الإسلامية، لندن ، ٢٠٠٠ ،ص١٦٥

(٢) دنيدار شفيق الدوسكي ،التعددية الحزبية في الفكر الاسلامي الحديث ، دار الزمان ، دمشق ، ٢٠٠٩، ص ١١٩.